



جمهورية العراق  
وزارة التخطيط  
دائرة العقود الحكومية العامة

العدد: ٤٤٤ / ٧ / ٤  
التاريخ: ٤ / ٤ / ٢٠١٢

الى / الوزارات كافة  
الجهات غير المرتبطة بوزارة  
المحافظات كافة  
م/ الدعوات المباشرة

تهدي وزارة التخطيط اطيب تحياتها....

حاقباً بالتعميم الصادر بموجب كتابنا المرقم (١٥٢٨٣/٧/٤) في ٢٠١١/٩/٧ والمتعلق بالموضوع اعلاه ، نود اعلامكم بعدم جواز تغيير اسلوب الدعوة المباشرة او الاساليب الاخرى المنصوص عليها في احكام المادة (٤) من تعليمات تنفيذ العقود الحكومية النافذة الى العرض الاحتكاري الا بعد توفر شروط ومبررات اللجوء الى العرض الاحتكاري.  
... مع التقدير.

د. مهدي محسن العلق  
وكيل الوزارة  
٢٠١٢/٤/٤

نسخة منه الى  
دائرة الشؤون الادارية والمالية/ للتفضل بالاطلاع وتعميم الكتاب على اجهزة ومراكز ودوائر الوزارة كافة  
للعمل بموجبه / مع التقدير.  
قسم الاستشارات / للحفظ.

/٨١



التاريخ: ١١/٩/١٤


العدد: ١٥٢٨٢ / ٧ / ٤

إلى / الوزارات كافة  
الجهات غير المرتبطة بوزارة  
المحافظات كافة  
م / الدعوات المباشرة

تهدي وزارة التخطيط تحياتها ...

استناداً إلى الصلاحيات المخولة لنا بموجب احكام المادة (٢٢/ثانياً) من تعليمات تنفيذ العقود الحكومية رقم (١) لسنة ٢٠٠٨ ولغرض الاجابة على الاستفسارات الواردة لوزارتنا بخصوص شمول الدعوات المباشرة والمناقصات العامة بنص المادة (٥/سادساً/و٤) من التعليمات اعلاه والتي تنص على ما يلي (في حالة عدم تقديم أي عطاء مقبول في الاعلان الثاني فلنرئيس جهة التعاقد اما الاعلان للمرة الثالثة (الاخيرة) او اتخاذ ما يلزم لتغيير اسلوب تنفيذ العقد مع مراعاة السياقات المعتمدة بهذا الصدد) ولكون الدعوة المباشرة هو اسلوب من اساليب المناقصات التي تتضمنها احكام المادة (٤) من التعليمات اعلاه لنا نرى بعدم وجود مانع من سريان احكام المادة اعلاه على اسلوب الدعوات المباشرة.

...مع التقدير .

  
د. علي يوسف الشكري  
وزير التخطيط  
٢٠١١/٨/٤

نسخة منه إلى  
قسم الانتشار / للحفظ

سهران /٨٢



التاريخ: ١١/٦/٢٠١١

العدد: ١٧٢٧٢ / ٧ / ٤

السى / الوزارات كافة  
الجهات غير المرتبطة بوزارة  
المحافظات كافة

م / كلفة تخصيصية

- تسهيدي وزارة التخطيط تحياتها ...  
استناداً للصلاحيات المخولة لنا بموجب المادة (٢٢/ ثانياً) من تعليمات تنفيذ العقود الحكومية رقم (١) لسنة ٢٠٠٨ أرتأينا اصدار التوضيح ادناه:-
- ١- ان المادة (٥/ رابعاً) من تعليمات تنفيذ العقود الحكومية رقم (١) لسنة ٢٠٠٨ نصت على مايلين :-  
( لرئيس جهة التعاقد او من يفوله قبول العطاء وتحليله اذا كان لا يزيد على ٢٥% خمسة وعشرين من المنة من الكلفة التخصيبية شرط توفر التخصيص المالي وضمن الكلفة الكلية للمشروع مع اعلام وزارة التخطيط بذلك ) .
  - ٢- ان المادة اعلام تخص المشاريع المدرجة ضمن الموازنة الاستثمارية فقط .
- للتفضل بالاطلاع والعمل بموجبه ... مع التقدير

د. مهدي محسن العلق  
وكيل الوزارة  
٢٠١١/٩/٤

نسخة منه الى  
- قسم الاستشارات / للحفظ .